

ويجب على من يقرض أو يقترض أو يبيع أو يشتري أن يبدأ بتعلم أحكام هذه المعاملات قبل أن يباشرها؛ حتى تكون صحيحة وبعيدة عن الحرام والشبهات، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وقد أثر عن السلف أنهم كانوا يحذرون من الاتجار قبل تعلم ما يصون المعاملات التجارية من التخطي في الربا، ومن ذلك قول عمر رضي الله عنه: لا يتجر في سوقنا إلا من فقه وإلا أكل الربا. وقول علي رضي الله عنه: من اتجر قبل أن يتفقه ارتطم في الربا ثم ارتطم ثم ارتطم، أي: وقع وارتبك ونشب.